

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي(دراسة ميدانية)

الباحثة: ساره مصطفى محمود إسماعيل
باحثة ماجستير - كلية الآداب - قسم الاعلام
جامعه جنوب الوادي

المقدمة :

أحدثت التطورات التكنولوجية الحديثة في منتصف عقد التسعينيات من القرن الماضي ، نقلة نوعية حقيقية في عالم الاتصال ، حيث انتشرت شبكة الإنترنت في كافة أرجاء العالم وربطت أجزاءه بفضائها الواسع ، ومهدت الطريق لكافة المجتمعات للتقارب والتعارف وتبادل الآراء والأفكار والرغبات واستفاد كل متصفح لهذه الشبكة من الوسائط المتعددة المتاحة فيها ، وأصبحت أفضل وسيلة لتحقيق التواصل بين الأفراد والجماعات ، ثم ظهرت المواقع الإلكترونية والمدونات الشخصية وشبكات المحادثة التي غيرت مضمون وشكل الإعلام الحديث وخلفت نوعا من التواصل بين أصحابها ومستخدميها من جهة ، وبين المستخدمين أنفسهم من جهة أخرى ، حتى ظهرت شبكات التواصل الاجتماعي مثل : (الفييس بوك - تويتر - ماي سبيس - يوتيوب - هاي فايف - لايف بون وغيرها من المواقع) وتعتبر مواقع التواصل الاجتماعي هي الأكثر انتشارا علي شبكة الإنترنت لما تمتلكه من خصائص تميزها عن المواقع الإلكترونية ، مما شجع متصفح الإنترنت من كافة أنحاء العالم علي الإقبال المتزايد عليها ، مما جعل هذه المواقع عرضة للانتقاد وخصوصا فيس بوك - وتويتر - لتأثيرها السلبي والمباشر علي المجتمع بشكل عام والشباب بشكل خاص .

وقد اهتمت الدراسات المجتمعية بدراسة سلوك العنف والجريمة لدي الشبكات بشكل عام والشباب بشكل خاص وذلك لحماية هذه الشريحة من الناحية الاجتماعية وتوفير فرص الرعاية لها ، ومحاولة فهم مشكلاتها وتحديد احتياجاتها في ظروف المجتمعات التي تتعرض لموجات متلاحقة من التغيرات الاجتماعية السريعة والنمو الحضري المتزايد وذلك لحماية الطلاب من مردودات تلك التغيرات الثقافية والاجتماعية والشخصية وتأثيرها علي مستويات تكيفهم واستجابتهم السلوكية ، وتفصح العديد من الدراسات أن درجة إقبال الشباب علي استخدام مواقع التواصل الاجتماعي عامة واليوتيوب خاصة تزداد كوسائل اتصالية حديثة يتواصل معها الشباب لمعرفة المزيد من الأصدقاء من كل مكان ولمشاهدة الحديث من المضامين والبرامج ومقاطع الفيديو والصور التي تزخر بها هذه المواقع . ومن أهم المضامين التي قد تؤثر في الشباب هي مضامين العنف والجريمة والمتابع لهذه المواقع يري العديد من هذه المضامين ، والبرامج الخاصة ، فمقاطع الفيديو المتعلقة بالجريمة مده دسمة بهذه المواقع للجمهور بشكل عام وللشباب بشكل خاص ، حيث أن الجريمة دائما وأبدا مثيره للإهتمام والجدل والآراء وإختلاف وجهات النظر ، ولكن متابعي تلك البرامج من الشباب يكونوا شغوفين هذه المضامين ، وهذا الشيء له آثاره علي سلوك الشباب أما بالإيجاب أو السلب ، وهو ماسيتم عرضة داخل الدراسة وتتناوله بالتفصيل والشرح والتحليل والمعالجة ، فلقد وجد الشباب ضالتهم في شبكات التواصل الاجتماعي ، وخير دليل علي ذلك زيادة مرئادي تلك الشبكات بشكل ملحوظ أثبتته كل الدراسات المتعلقة بهذا الشأن ، وفي ضوء تأثير وسائل الإعلام علي القيم والسلوك بين الشباب وخاصة لدي طلاب الجامعة تسعى هذه الدراسة لرصد تعرض الشباب الجامعي لمضامين الجريمة علي مواقع التواصل الاجتماعي خاصة موقع اليوتيوب وانعكاس ذلك التعرض علي سلوك العنف والجريمة لديهم.

أولا :- مفهوم الجريمة

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

تعد الجريمة من أخطر المشاكل الاجتماعية التي تواجه أفراد المجتمع ، فهي تضر بمشاعر الجماعة الإنسانية وتمزق ما بينهم من روابط ينبغي أن تظل قائمة علي المحبة والتعاون ، وتثير بينهم انزعاجا اجتماعيا يجعل المواطن في المجتمع ليس بأمن علي حياته وماله وأفراد أسرته وينتهك مصالح واحتياجات التعاون والتعايش بين أفراد المجتمع. (1)

فالجريمة موهبة منذ القدم، فتلك حقيقة رواها لنا التاريخ فيما روى، بل إن الكتب السماوية تعود بالجريمة إلى عهود أشد سحقا وأبعد تحورا مما بلغه التاريخ، فهي تحكي لنا أن الإنسان لم يكد يعمر الأرض بعدما خرج من الجنة حتى قدم الشر قربانا، فسفح دم أخيه ظلما وعدوانا وكان مصرع هابيل على يد قابيل أول مأساة إنسانية على وجه الأرض، وإن اختلف الباحثون في تحديد ماهية الجريمة ودوافعها فإنهم يتفقون جميعا على أن الجريمة ظاهرة اجتماعية رافقت المجتمع البشري منذ نشأته (2)

ولكن مفهوم الجريمة من المفاهيم التي اهتم بها الكثير من الباحثين في حقول معرفية مختلفة ، كعلم الاجتماع وعلم النفس والطب النفسي وعلم البيولوجي والقانون، وقد نتج عن ذلك نوع من الغموض في استخدام المفهوم من حقل معرفي لآخر، بل نجده قد استخدم استخدامات عديدة في الحقل نفسه (3)

وهناك من عرف الجريمة علي إنها سلوك مكتسب فيولد الإنسان وهو على الفطرة السليمة التي لا تعرف الأذى أو الإجرام، وتساهم البيئة المحيطة به في تشكيل شخصيته والتأثير فيه، وقد يتعرض بعض الأشخاص لتأثير سلبي من قبل البيئة المحيطة بهم، مما يجعلهم ينحرفون نحو فعل السلوكيات غير الجيدة، وارتكاب الممارسات غير المقبولة بالنسبة لإنسان سوي، مما يقودهم إلى الجرائم. (4)

ويختلف مفهوم الجريمة كذلك بحسب المنظور الذي يُنظر له من خلاله، ومنها (5) الجريمة في الشريعة الإسلامية: هي ارتكاب فعل نهى الله عنه فهو كل فعل منافي للحق والعدل وكل ما دعت إليه الشريعة من الفضائل وما نهت عنه من الرذائل والنقائص، فهي ارتكاب فعل محرم فجميع الجرائم تنتهي إلي معصية الله تعالى.

الجريمة من الناحية القانونية: هي عمل غير مشروع ناتج عن إرادة جنائية، ويُقرّر القانون لها عقوبة أو تصرفاً احتياطياً.

الجريمة من الناحية الاجتماعية والنفسية: هي عملٌ يخترقُ الأسس الأخلاقية التي وُضعت من قبل الجماعة، وجعلت الجماعة لاختراقها جزءاً رسمياً.

ولقد أوضح كلا من M. & Serrano, Berdal ، M أن المجتمع ينظر للجريمة من الناحية الاجتماعية على إنها كل فعل خاطئ مخالف للأداب والأخلاق أو العدالة في المجتمع، ويشمل ذلك كل إخلال بنظام الجماعة أو الإضرار بمصالح أو حقوق الأفراد أو المساس بالقيم وبالمعنى العام فإنها كل سلوك يعاقب عليه اجتماعيا . وينظر

(1) محمد عبد الله أوريكات : (مبادئ علم الإجرام) ، عمان ، إثراء للنشر والتوزيع ، 2012م ، ط3 ، ص42

(2) مازن بشير : (مبادئ علم الإجرام) ، بغداد ، دار الكتب والوثائق الوطنية ، 2009م ، ط1 ، ص123

(3) فتوح الشاذلي : (أساسيات علم الإجرام والعقاب) ، بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2009م ، ط2 ، م1، ص13

(4) Park Crystal ، " Wage Theft in America: How the Rich get Richer While the Poor Stay Poor " ، Voice of Russia ، 21 May 2014 ، p.28

(5) أسماء بنت عبد الله التويجري " الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعادات للجريمة " ، الطبعة الأولى، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2011 ص 35 : 38 .

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

للجريمة بالمفهوم القانوني على إنها كل مخالفة لقواعد القانون الوضعي المعمول به سواء كانت هذه القواعد متعلقة بالقانون الجنائي أو غيره من القوانين^(٦) ومهما اختلفت التعريفات فإنها جميعها تعتبر محاولة لوضع تعريف شامل يشمل كل الجوانب المتعلقة بالجريمة وعليه فتعرف الجريمة بالمفهوم الجنائي " هي كل سلوك إيجابي أو سلبي يجرمه القانون ويقرر له عقوبة أو تدابير باعتباره سلوك يشكل اعتداء على مصالح فردية أو اجتماعية يحميها القانون الجنائي^(٧) أما تعريف المجرم فهو: الإنسان البالغ الراشد الذي ارتكب فعلاً مؤدياً نص عليه قانون مُعَيَّن، مما تترتب عليه عقوبات جنائية مُحددة في القانون ذاته^(٨) ثانياً :- أسباب الجريمة

و يُعزى ارتكاب الأفراد للجريمة إلى كثير من الأسباب، منها:^(٩)
١- انعدام أو ضعف الوازع الديني: حيث تُعد القوانين الدينية والمحظورات التي تُحرّم الجرائم رادعاً قوياً يتمثله الأفراد.

٢- ضعف الوازع الأخلاقي: يُعد الوازع الأخلاقي ركناً مهماً من أركان الإصلاح الاجتماعي، ولذلك يجب أن تُمارس جميع المؤسسات التربوية دورها في غرس القيم والأخلاق لدى الأبناء لمنع انتشار السلوكيات الإجرامية.

٣- البيئة الفاسدة: حيث يتأثر الإنسان بمن حوله سواءً أكانوا صالحين أم فاسدين.
٤- البطالة والظروف الاقتصادية الصعبة: حيث يقوم الكثير من الشباب بارتكاب الجرائم لتحصيل الأموال بأسلوب غير مشروع نظراً لحاجتهم.

٥- تعاطي المُسكّرات والمُخدّرات: وتداول صور الإِجرام والإرهاب: حيث إنّ ٧٠% من جرائم القتل تعود لتعاطي الفرد للمخدّرات بحسب دراسة قامت بها الجمعية التونسية لعلوم الإِجرام. وأشارت كذلك دراسة أميركية نُشرت في دورية السلوك والعدالة الإجرامية إلى أنّ ٩٣% من المجرمين قد مروا بسوابق إدمان على المخدّرات والكحول^(١٠)

ثالثاً:- تقسيمات الجريمة

فُسم *Robert A. Stebbins* الجرائم إلى عدّة أقسام اعتماداً على أسس منها:

نوع الباعث

تُقسم الجرائم بحسب نوع الباعث الذي أدى لوقوعها إلى أربعة أقسام هي:^(١١)

١- جرائم سياسية:

وهي الجرائم المُتعلّقة بنظام الحكم أو بالحُكّام بوصفهم حُكّاماً، وقد قام الشّيخ محمد أبو زهرة بتعريفها على أنّها الجريمة التي تحتوي اعتداءً على نظام الحكم أو شخصه بوصفهم حُكّاماً أو على قادة وحاملِي الفكر السياسي بسبب آرائهم السياسية

⁽⁶⁾ Berdal ، M. & Serrano ، M ، " Transnational Organized Crime and International Security " ، Lynne Rienner ، vol. 22 ، 2012 ، pp. 30 : 31

⁽⁷⁾ Bonger ، William ، " Criminality and Economic Condition " ، story ، 2007 ، p. 86

⁽⁸⁾ Elizabeth A. Martin ، " Oxford Dictionary of Law " ، Oxford University Press ، Seventh2013 ، p.33 .

⁽⁹⁾ خلف بن محمد بن العرم، "من أسباب وقوع الجريمة"، دار نشر الجزيرة، 2015، ص 105.

⁽¹⁰⁾ Braithwaite J ، " The New Regulatory State and the Transformation of Criminology". *British Journal of Criminology* ، 2008 ، p.p. 222.

⁽¹¹⁾ Robert A. Stebbins ، " Lemert ، Edwin " ، Blackwell ، 2017 ، p.p.29

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

٢- جرائم جنسية:

وهي سلوكيات جنسية حرّمها قانون الدولة ويُعاقب عليها، وهي تختلف عن الاعتداء والاستغلال الجنسي بأنها أوسع نطاقاً منهما. وتعدّ جريمةً مُتعدّدة الجوانب إذ لا يكون تأثيرها في جانبٍ واحدٍ فقط، إنّما في الجوانب النفسية والاقتصادية والدينية والاجتماعية

٣- جرائم اقتصادية:

وهي الجرائم المتعلّقة بالنظام الاقتصادي للدولة وبسياسياتها الاقتصادية، وتُعتبرُ أخطر أنواع الجرائم إذ يشمل تأثيرها أجيالاً كاملةً.

٤- جرائم الانتقام:

تقسيمٌ يلجأ إليه في الإحصاءات الرسمية، ويشمل: جرائم ضدّ المُلْكِيَّة. جرائم ضدّ الآداب. جرائم ضدّ الأشخاص.

وقد أوضح **D ، Black** انه هناك عدة تقسيمات للجرائم من أهمها ما يلي: (١٢)

١- الجريمة المدنية :

وتم تعريف الجريمة المدنية على أنها كل فعل يأتيه الإنسان فيسبب خطأه ضرراً للإنسان فيلتزم بتعويضه، فالجريمة المدنية قوامها عنصر الخطأ والضرر فلا تقوم إلا بعنصر الضرر الذي يأتيه الإنسان.

إذا فهذا التقسيم يعتمد على القانون الذي يحكم ويطبق على هذه الجريمة أي القانون المدني، في حين أن الجريمة الجنائية يطبق عليها القانون الجنائي طبقاً لنص المادة الأولى من قانون العقوبات التي تؤكد أن القانون هو الذي يحدد الفعل الممنوع وغير المشروع ويحدد له العقاب.

٢- الجريمة التأديبية :

هي الأخطاء الإدارية أو الإخلال بالوظائف الإدارية أي قيام الموظف بالإخلال بقانون يخضع له كالموظف العام والقاضي والخبير... أي أن المعتدي عليه هي الهيئة التي ينتمي إليها. ويكون عقاب هذا النوع من الجرائم بطابع خاص كالتوبيخ و الإنذار والتوقيف والعزل والطرده وتملك السلطات التأديبية صلاحيات اختيار العقوبة بالنسبة لكل جريمة مع الإشارة أنه قد يرتكب المجرم جريمة جنائية يعاقب إثرها وفقاً لقواعد قانون العقوبات ثم يتبع بعقوبات إدارية .

٣- الجريمة الجنائية :

هي حسب المفهوم الإصلاحي هي كل فعل أو امتناع عن فعل يجرمه القانون ويقرر له عقوبة أو تدبير أمن كالقتل والسرقة والنصب وخيانة الأمانة والضرب والجرح، يعني أن الجريمة الجنائية تقوم بمجرد إتيان الفعل الممنوع أو محاولة إتيانه ، وقد تقوم دون وقوع الضرر مثل الشروع والتشرد والتسول وحمل السلاح بدون ترخيص. وتسمى هذه الترخيصات الثلاثة بتقسيم الجريمة حسب القانون الذي يحكمها.

تقسيم الجريمة حسب الفاعل:

القاعدة العامة أن قانون العقوبات يطبق على الجميع وتسمى بجرائم قانون العقوبات إذا ارتكبها شخص مدني ، أما إذا ارتكبها عسكري تسمى جرائم عسكرية وتطبق عليه الأحكام العسكرية وفقاً لقانون القضاء العسكري (١٣)

تقسيم الجريمة حسب الحق المعتدى عليه:

إذا كان الحق المعتدى عليه له اعتبارات سياسية تسمى الجريمة السياسية مثل التآمر على نظام الحكم والتحريض على الفتنة.

(12)Black ، D ، " **Crime Rates** " ، American Sociology ، 2010 ، p 35 .

(13)Tyler ، Gus ، " **Grime in America** " ، 7ed ، the University of Michigan press ، U.A.S. ، 2012 ، P83.

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

أما إذا ارتكب الفعل وكان الهدف من ورائه شيوع الفحشاء بين دولتين أو أكثر وكان يعاقب عليه أكثر من دولة تسمى جريمة دولية مثل تهريب المخدرات والمتاجرة بأجساد النساء. أما إذا ارتكب مجرم وغالبا ما يكون زعيم دولة أو عدة زعماء على إشعال الحرب أو الاعتداء على الآثار الثقافية أو السديانات أو التمييز العنصري تسمى جريمة ضد الإنسانية.⁽¹⁴⁾ تقسيم الجريمة حسب الجسامة:

وهو التقسيم الذي تم اعتماده في المادة ٥ من قانون العقوبات، والمادة ٢٧ منه، إذا يعتمد هذا التقسيم على الخطورة والشدة والجسامة وذلك على النحو التالي:⁽¹⁵⁾

- (أ) الجنائية :- هي الجريمة التي يُعاقب عليها القانون أساساً بالإعدام أو السجن المؤبد أو السجن المشدد وهذا هو التعريف الذي وضعه المشرع المصري في قانون العقوبات
- (ب) الجنحة :- هي الجرائم المعاقب عليها بالعقوبات الآتية الحبس والغرامة التي لا تزيد أقصى مقدار لها على مائة ألف جنيه.
- (ج) المخالفات :- وهي الجرائم المعاقب عليها من يوم إلى بضعة شهور حبس بالغرامة التي لا يزيد مقدار لها على مائة جنيه.

رابعاً:- دوافع ارتكاب الجريمة :

بذل العلماء والباحثون الذين اهتموا بدراسة الجريمة والمجرم وتدابير الوقاية للحد منها جهودا كبيرة في معرفة أسباب الجريمة والوقوف على الدوافع الكامنة وراء ارتكاب المجرمين للجرائم، وقد استعانوا بكل ما استطاعوا من العلوم الإنسانية والعلوم التجريبية للوصول إلى معرفة تلك الأسباب والدوافع، وقد أنكروا الوسائل التي اتخذت في القديم لمعرفة أسباب الجريمة والتي كان يغلب عليها طابع التجريد فالجريمة عندهم رجب من عمل الشيطان.⁽¹⁶⁾ ومع تطور الفكر الفلسفي وبداية العصر الحديث أخذ البحث عن دوافع ارتكاب الجريمة بعداً جدياً، وظهرت دراسات وأبحاث متفرقة، وتشعبت مسالك الدراسة إلى العديد من النظريات والمذاهب والمدارس⁽¹⁷⁾

وبرزت مداخل حديثة في تفسير السلوك الإجرامي كعوامل تدفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة⁽¹⁸⁾ وهي:-

- ١- العوامل البيولوجية : فهي تفسر الجريمة بناء على خصائص وصفات جسمية خارجية أو داخلية.
- ٢- العوامل النفسية (السيكولوجية): فهي تؤكد على أن أسباب الجريمة ذات أصول نفسية، تتمثل في خلل في الشخصية، أو في التكيف الانفعالي أو الاجتماعي أو نتيجة للتخلف العقلي.
- ٣- العوامل الاجتماعية البنائية : وتتمثل هذه العوامل في التغيرات البنائية والنسقية .
- ٤- العوامل النفسية الاجتماعية (العملية): فتؤكد هذه العوامل دور التغيرات المعرفية في سياق الجماعة التي يعيش فيها الفرد.

(14) Schneider ، " **Economic and Societal Development** : Causation and Control) ، NCJ ، 2008 ، p.189.

(15) Sellin ، T: **(Measurement of Delinquency)** ، John Wiley ، N. Y. 2010 ، p.65.

(16) Martin : **(The Story of Organized Crime)** ، Methuen London Ltd. ، 2010 ، p.54 .

(17) علي بن فايز الجنحي : **(الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة)** ، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، (الرياض: 2000م) ص123

(18) محمد مهدي الجعافرة : **(اختبار نظرية التعلم الاجتماعي لتفسير السلوك المنحرف لدى عينة من نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل الأردنية)** ، رسالة دكتوراه منشورة ، جامعة مؤتة ، (الأردن: 2012م) ص43

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

خامساً:- أركان الجريمة:

أكدت أغلب التشريعات على أن الجريمة هي سلوك إجرامي يرتكب فعل جرمه القانون، أو الامتناع عن فعل أمر به القانون، وعلى هذا الأساس فالجريمة سلوك إنساني، تكون نتيجته كافية لإحداث أثر لهذا الفعل، وتقوم على أركان ثلاثة هي:

١- الركن القانوني : وهو النص على الجريمة و عقابها، أي أن ينص المشرع على ذكر الجريمة في قانون العقوبات ويجرمها و يحدد عقوبتها، ويعد وجوده في كل جريمة أمراً بديهياً، فمن غير المتخيل وجود جريمة من غير ركن قانوني (أي نص يجرمها) فتحديد هذا الركن سهل و لا يثير أي صعوبة، فمتى توافر فعل الاعتداء نبحت عن نص قانوني يجرمه. فإذا توافر هذا النص جرماً الفعل، و في حال عدم توافره نزيل عن الفعل صفة الجريمة تطبيقاً لقاعدة لا جريمة ولا عقوبة من دون نص. (١٩)

٢- الركن المادي: ويعني تجسيداً لماديات الجريمة أي المظهر الذي تبرز به إلى العالم الخارجي، ويقوم الركن المادي على ثلاثة عناصر هي: الفعل والنتيجة والعلاقة السببية فالفعل السلبي الذي ينسب إلى الجاني، والنتيجة هي أثره الخارجي الذي يتمثل فيه الاعتداء على حق يحميه القانون، والعلاقة السببية هي الرابطة التي تصل ما بين الفعل والنتيجة، وثبت أن حدوث النتيجة يرجع إلى ارتكاب الفعل. (٢٠)

٣- الركن المعنوي: يمثل الركن المعنوي الجانب الذاتي للجريمة، ويعبر عن الصلة بين النشاط الذهني للفاعل و بين نشاطه المادي، ويعد الركن المعنوي متوفرأ متى صدر الفعل عن إرادة آتمة، وعلى ذلك فإن دراسة الركن المعنوي تعبر عن دراسة العلاقة بين إرادة الفاعل من جهة و بين الفعل الذي ارتكبه والنتيجة التي أفضت إليه فعله من جهة ثانية، ففي بعض الجرائم قد تنصرف إرادة الفاعل إلى ارتكاب الفعل و إحداث النتيجة الضارة. (٢١)

سادساً:- مراحل ارتكاب الجريمة: (٢٢)

١- مرحلة التفكير : هي مرحلة التخمين إذ يقوم الجاني بالتفكير النفسي إذ يقلب الأمر في مخيلته ولا يعاقب القانون على هذه المرحلة.

٢- مرحلة التحضير المادي : يسمى دور توزيع الأدوار إذ يقوم الجاني بإحضار الوسائل المادية التي تساعده في إحضار جريمته وهنا أيضاً لا يعاقب المشرع الجاني لاحتمال عدو له عن ارتكاب الفعل لكن في بعض الحالات يعاقب على هذه المرحلة لكن ليس على أساس أنه أحضر الأدوات ليباشر التنفيذ وإنما نظراً لكون تلك الأدوات ممنوعة مثل حمل السلاح بدون ترخيص أو تزيف مفتاح رغم عدم استعمالها في الجريمة.

٣- مرحلة التنفيذ : هنا يقوم الجاني باستعمال أدواته وبذل مجهود لتحقيق الجريمة قد يستعين بأشخاص آخرين ويسمى بالاتفاق الجنائي أو المساهمة الجنائية.

سابعاً: الجريمة في وسائل الإعلام المختلفة :

تلعب وسائل الإعلام دوراً ملموساً في التوعية أو التحريض للجريمة في المجتمع، وذلك سواء عبر الصورة المرئية أو الكلمة المسموعة أو المكتوبة، لذلك فإن من أهم واجبات وسائل الإعلام هو العمل على نشر الوعي والسلوك السليم بالمحافظة على الأمن ومنع وقوع الجريمة من خلال نشر القيم الاجتماعية الإيجابية في المجتمع. (٢٣)

(19) محمد الخوالدة : جريمة الدخول غير المشروع إلي موقع إلكتروني أو نظام معلومات وفق التشريع الأردني، رسالة ماجستير منشورة ، الجامعة الأردنية ، (عمان: 2012) ص33

(20) عدلي عصمت : (مدخل إلي التشريعات الإعلامية والإعلام الأمني)، دار المعرفة الجامعية (القاهرة 2009) ص28

(21) جواد الرهيمي : التكيف القانوني للدعوى الجنائي ، دار الفكر الجامعي ، (جامعة الإسكندرية 2004م) ص59

(22) Houg spark ، M.:(The British Crime) ، London ، 2012 ، p 26.

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

ويمارس الإعلام دوره الأمني سواء بتلمس ورصد الظواهر التي قد تتسلل إلى المجتمع وتدفع إلى نشوء الشخصية الإجرامية، أو عن طريق تبني مواد وبرامج تهدف إلى تبصير الجماهير بمخاطر بعض العادات والتقاليد الغريبة التي تفسد قيمنا ومبادئنا الأخلاقية والثقافية والاجتماعية، والتأثير على سلوك الجماهير من أجل التعاون مع أجهزة الأمن والشرطة في التصدي للظواهر الإجرامية في المجتمع.^(٢٤)

كما يساهم الإعلام في جوانب الإصلاح والرعاية عن طريق تهيئة المجتمع لتقبل المنحرف بعد إصلاح سلوكه ليصبح مواطناً صالحاً وعضواً فاعلاً في المجتمع، وكذلك غرس الثقافة القانونية والجزائية المقررة لمختلف أنواع الجرائم^(٢٥)

وفي ظل تطور الجريمة تُعد الوقاية منها حجر الأساس في بناء السياسية الجنائية الحديثة؛ فهي أهم من العلاج، و تستطيع وسائل الإعلام إذا استعملت بطريقة علمية، ومنظمة ومخططة أن تسهم في الحد من الجريمة.^(٢٦) وفي هذا الصدد فإنه إذا كان هناك تنسيق بين الجميع، وكانت هناك إستراتيجية للتعامل مع أسباب وجذور وانعكاسات ظاهرة الجريمة والعنف والانحراف، فأتدرك بإمكان المؤسسة الإعلامية أن تشارك في بناء شخصية الفرد في المجتمع للتعامل الإيجابي مع الرسائل المختلفة التي يتعرض لها في مختلف وسائل الإعلام.^(٢٧) فالمشاركة الفعلية والمباشرة للإعلام في التوعية من الجريمة يصل إلى الهدف المنشود في الحد من الجريمة، والحيولة دون وقوع الفعل الإجرامي، وبروز الشخصية الإجرامية، وتبرز هذه المشاركة من خلال النقاط التالية:^(٢٨)

- ١- تطوير موانع الأخلاق، والالتزام الذاتي من قبل العاملين في القطاع الإعلامي.
- ٢- توعية المواطنين بأضرار الجريمة وأخطارها على المجتمع والفرد، وترسيخ مبدأ أن الجريمة لا تفيد، وحث المواطنين على احترام القانون والنظام، وتعميق الاقتناع بهذا المفهوم، وبيان أساس الحقوق والحريات المسنولة، وتبني الحملات الإعلامية التي تسهم في نشر التنشئة الاجتماعية الصحيحة، كحملات التحذير من مصاحبة أقران السوء، والانزلاق في مهاوي الرذيلة، والتوعية بمخاطر المخدرات.
- فالجريمة والعنف أصبح أمراً طبيعياً في نظر الشباب ووسيلة معتادة لحل المشاكل ، كما تسلل إلي اللاشعور لديهم بشكل تدريجي فأصبحوا مؤهلين مبكراً للأفعال الإجرامية ، وبالرغم من تلك الدراسات التي تؤكد التأثير السيئ للعنف والجريمة المقدمة في وسائل الإعلام فهناك موقف توفيق يري أنصاره أنه لا ضرر كبير من معالجة موضوعات الجريمة عبر وسائل الإعلام المختلفة باعتبار أن الجريمة من الوقائع الاجتماعية التي لا يمكن تجاهلها، ولكنهم يطالبون بوضع ضوابط لهذه المعالجة ، بحيث توعي وسائل الإعلام للجمهور بأن الجريمة استثناء وليست طريقاً مشروعاً لتحقيق الأهداف ، وألا تصور الجرائم علي إنها كفاح اجتماعي ، وأن تبرز عقاب المجرمين ،

(23) John w. windhuser. M Jennifer : crim news in Louisiana press ، (journalism quartery) ، 2000 ، p67

(24) سيد عبد الرؤوف : الإعلام الأمني المشكلات والحلول والتوعية الأمنية مالها وما عليها ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، (الرياض 2002م) ص 17

(25) لؤي خليل : (الإعلام الأمني) دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن ، (عمان 2010م) ص 22.

(26) فتحي حسين عامر : (أخلاقيات الصحافة في نشر الجرائم) ، إيتراك للنشر والتوزيع ، ط 1 ، (القاهرة 2006)، ص 61

(27) محمد قيراط: الأثار السلبية لنشر قضايا الجريمة والعنف والانحراف في وسائل الإعلام الجماهيري ، ندوة علمية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية بالتعاون مع وزارة الداخلية السودانية، (الخرطوم 13-4-2005م)

(28) سلطان صاحب : (إدارة المؤسسات الإعلامية أنماط وأساليب القيادة) ، دار الميسرة ، (عمان 2011م) ص 132

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

وأي يكافئ مرتكب الجريمة ، وألا يكون العنف مبرراً ، ويطلب أنصار هذا الموقف بأن يخلق الإعلام رأي عام مضاد للإجرام. (٢٩)

لذلك يمكن القول بأن وسائل الإعلام من خلال وظيفتها التي تؤديها في نقل المعلومات سواء كانت تلك المعلومات صحيحة أم خاطئة فإنها في بعض الأحيان تساهم في نشر ثقافة العنف والجريمة وذلك من خلال ما يلي:- (٣٠)

١- أن تكون الرسالة الإعلامية بحد ذاتها محرضة للعنف والجريمة.
٢- أن تكون الجهة التي تصدر تلك الرسالة لها تأثير قوي علي الرأي العام ، مما يزيد من تأثير قوة تلك الرسالة الإعلامية وما تتضمنه من عنف.

٣- أن تكون طريقة الطرح الإعلامي محققة لغاية العنف والجريمة أو حتي بث بوادر وأرضية خصبه للعنف الحالي والمستقبلي من خلال التأثير علي نفسية متلقي تلك الرسالة ، وعلي النحو الآتي:-

أ- عدم الرغبة في تقمص الشخصية أو الجريمة رغم المبررات ، ولكن لا يمنع ذلك من حدوث تعاطف مع الجاني.
ب- ازدراء الجريمة ومرتكبها ، وبدوره يخلق ذلك العنف المضاد ضد مرتكبي تلك الجريمة.

ج- ازدراء الجريمة ومرتكبها ، لكنها تخلق تعاطفا مع المجني عليه ، الأمر الذي يجعل منه سلاحا ذو حدين ، فمره يأخذ بعده التربوي حول مختلف الجرائم ، وأخري قد يولد حاضنه لدي الأفراد نتيجة لتراكم الخبر ، بحيث يصبح منطلقا للعنف في المستقبل.

ثامناً : مصادر وسائل الإعلام لمضامين الجريمة المعروضة دعونا نعرضها في الآتي:(٣١)

١- أقسام الشرطة وسجلاتها:- علاقة رجال الشرطة بوسائل الإعلام هي التي تفتح الباب أمام الإعلاميين للإطلاع علي الجرائم المرتكبة والمسجلة بسجلات الشرطة.

٢- النيابة وجهات التحقيق :- تتولي النيابة الإشراف عن التحري ، وبذلك تكون مصدرا مهما من مصادر وسائل الإعلام لشؤون الجريمة.

٣- المحامون:- في أغلب القضايا السياسية يحصل الإعلاميين علي معلوماتهم من المحامين وعلي سبيل المثال (قضية تنظيم الجهاد) في جمهورية مصر العربية وهي المجموعة التي قدمت للمحاكمة بتهمة إغتيال الرئيس الراحل أنور السادات فقد امتنعت دوائر الشرطة والنيابة عن الحديث لوسائل الإعلام وضرب نطاق من السرية علي جلسات التحقيق والمحاكمة ، ولكن كل معلومات المحاكمة كانت تصل إلي وسائل الإعلام عن طريق بعض المحامين.

٤- المحاكم:- في أثناء المحاكمة قد تظهر خفايا العديد من الجرائم التي لم يكشف عنها أثناء وقوع الجريمة أو خلال التحقيق فتقوم وسائل الإعلام بنقل هذه الحقائق إلي الجمهور.

٥- الجناة والمجني عليهم والشهود:- تعتبر الشخصيات المرتبطة بالجريمة من أهم مصادر وسائل الإعلام لشؤون الجريمة ، وهذه الشخصيات تضم ثلاثة فئات:

أ- الجناة أو المتهمون

ب- المجني عليهم

(29) محمد محمد عمارة : (دراما الجريمة التليفزيونية دراسة سوسيو إعلامية) ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، جامعة جنوب

الوادي : قنا 2008م) ص54

(30) هاشم حسين المحنك: دور الإعلام في نبذ العنف ، جامعة الكوفة ، مجلة دراسات الكوفة ، العدد15، (العراق 2009)

ص73 ،

(31) عبد الله بن عبد الرحمن النفيسة: اتجاهات الشباب السعودي في الجامعات نحو نشر أخبار الجريمة في الصحافة المحلية وعلاقتها بخصائصهم الاجتماعية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، (الرياض2009م)، ص44-45

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

ج- الشهود

ولكن من الضروري التدقيق في المعلومات المتحصل عليها من هذه الفئات.
٦- الجمهور:- في بعض حالات الانحراف أو الفساد السياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي أو الأخلاقي تجد وسائل الإعلام صعوبة في الحصول علي المعلومات التي تكشف الحقائق خاصة عندما تمس الجريمة شخصيات مهمة في المجتمع وفي مثل هذه الحالات يمكن لوسائل الإعلام أن تطلب هذه المعلومات من الجمهور مباشرة فمن يعرف شيئا يبعث للوسيلة الإعلامية المعنية.

تاسعاً : أثر مشاهدة الجريمة في وسائل الإعلام علي السلوك والقيم الاجتماعية:
يعد العنف مشكلة متعددة الأبعاد والأشكال ، فهي مشكلة اجتماعية وصحية واقتصادية وثقافية في الوقت نفسه ، وهو من أهم مسببات التفكك الأسري الذي غالبا ما تكون نتائجه وخيمة علي كافة أفراد المجتمع ، ولقد أعلنت منظمة الصحة العالمية العنف كمشكلة صحية نظرا للإصابات الجسدية والعاهات الناتجة عنه ، فالعنف مسبب لإضرابات نفسيه عديدة ، مثل القلق والتوتر وعدم الشعور بالأمان مما يدفع الإنسان لعمل أشياء أكبر من تعريفها بالعنف ، بل تعرف وتصنف بأنها سلوك إجرامي^(٣٢)، لذلك يرجع الخوف من نشر موضوعات الجريمة من خلال وسائل الإعلام المختلفة إلي أن المشاهدين والمستمعين والقراء يقبلون عليها بشكل أكثر من غيرها ، وأكدت بعض البحوث وجود علاقة وثيقة بين السلوك الإجرامي والتعرض لهذه المضامين وخصوصا علي مشاهدي التلفاز إذ أن أهم الآثار التي تتركها مشاهدة الجريمة ما يلي:^(٣٣)

- ١- رفع حدة الآثار النفسية والعاطفية عند الفرد: مما قد يقود إلي ارتكاب سلوك إجرامي اتجاه الآخرين ، ويتوقف سلوك الفرد (أي استجابته للمشاهدة) علي مدي إحساسه وشعوره بالضيق والإحباط والتوتر.
- ٢- تعزيز السلوك القائم بالفعل داخل الفرد : حيث تعمل مشاهدة الجريمة أو قراءتها علي تعزيز وتدعيم السلوك الموجود أصلا عند المشاهد وذلك لأن الشخص الغير سوي نفسيا بسبب دوافع الإجرام داخله يري السلوك الإجرامي علي إنه تجربة حقيقية.
- ٣- التعلم والتقليد : من المعروف أن أحدي طرق تعلم الإنسان هي التقليد والمحاكاة ، من هنا تأتي خطورة عرض مضامين الجريمة لأن البعض قد يقلدها.

لذلك فإن لوسائل الإعلام في تناولها لمضامين الجريمة تأثيران إما تأثير إيجابي أو تأثير سلبي:

فالتأثير الإيجابي لوسائل الإعلام يتمثل في:- حفظ الأمن وضبط الجريمة ومكافحتها وذلك من خلال (بث برامج مفيدة تسهم في استناب الأمن وتكافح الجريمة وتصوغ شخصية الإنسان نحو الخير والبر والتسامح وتوعية الرأي العام وتعميق الروابط الاجتماعية).^(٣٤)

أما التأثير السلبي لوسائل الإعلام نجده في زرع الخوف والعبث بالأمن وتعكير صفو المجتمعات فإنه يكمن في عرض الموحيات بالجريمة فقد يتحول العنف التمثيلي إلي عنف حقيقي مجسد ويقترف الجرائم كلها (كجريمة السرقة والسطو ، وجريمة التخريب والتفجير ، وجريمة القتل ، وجريمة التهديد والابتزاز) ، ولقد أكد الجحني

(32) هيفاء أبو غزاله : العنف ضد المرأة ، رؤية مشتركة لإحداث التغيير ، دورية علمية ، العدد 2 ، (الأردن:2008) ، ص51

(33) نجاح العلي : الجريمة وأثارها على الفرد والمجتمع ، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية ، المجلد 4 ، العدد 2 ، (الأردن 2009) ص 179

(34) أحمد بلعوص: أثر الإعلام في الوقاية من الجريمة (دراسة أصلية)، مجلة بحوث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (السعودية2012م) ، ص377

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

أن أحد الكتاب قام بمشاهدة جميع البرامج التي احتوت علي مضامين الجريمة بداخلها والتي عرضت في مدينة نيويورك لمدة أسبوع واحد، فوجد أن عدد أعمال التهديد والعنف التي ارتكبت في ذلك الأسبوع وصلت إلي ٨ أعمال، مما يؤكد ذلك التأثير السلبي لتناول وسائل لإعلام موضوعات الجريمة في برامجها^(٣٥).

وكشفت دراسة قام بها (Bradon Centewall) الأستاذ بجامعة واشنطن أنه إذا لم يكن هناك تليفزيون لكان معدل الجريمة أقل مما هو عليه الآن بـ ١٠.٠٠٠ جريمة قتل كل سنة، ومعدل الاغتصاب أقل مما كان عليه الآن بـ ٧٠.٠٠٠، ومعدل الاعتداء المؤدي إلي الجرح أقل مما هو عليه الآن بـ ٧٠٠.٠٠٠ اعتداء، ومعدل الجريمة بصفة عامة أنخفض إلي النصف مما هو عليه الآن^(٣٦).

مما سبق يتضح أن وسائل الإعلام تلعب دورا هاما في تزويد الإنسان بالقيم والمثل والمعايير الاجتماعية والأخلاقية بغرض تكوين سلوكهم، وهذا التأثير يشمل جميع طبقات المجتمع وفئاته خاصة الأطفال والشباب مقارنة بالبالغين وكبار السن، ولكن تكون للوسائل المرئية الدور الأكبر^(٣٧)، فمن خلال برامجها تلعب دورا كبيرا في أنماط سلوك الشباب وذلك من خلال تسليط الضوء علي قصص العنف والجريمة وصور للمحاكمات، وإن من شأن ذلك أن يرسخ في أذهان الشباب والمراهقين صورة ثابتة وتأثيرات ضارة لا تؤدي إلي نمو الشباب نموا سليما وهم يكتسبون عادات وقيم سيئة منها^(٣٨) ولقد أكد كثيرا من الباحثين من خلال الدراسات الميدانية علي أن عرض موضوعات العنف والجريمة في وسائل الإعلام يؤثر في اكتساب الكثير من القيم والعادات المرضية السيئة، ففي دراسة عراقية أكدت نسبة (٣٠.٣%) من المبحوثين بأنهم اكتسبوا العديد من العادات السيئة من خلال مشاهدتهم المستمرة لبرامج الجريمة^(٣٩).

ولكن الجريمة لا تحدث ما لم يكن هناك ضعف أو هشاشة في القيم والمبادئ التي يحملها الفرد، ووسائل الإعلام يمكن أن تشارك في ضعف القيم وهشاشتها، وذلك من خلال البرامج الإعلامية التي تبث، علما بأن القيم المضرة نتيجة للوسيلة الإعلامية تكون سببا من أسباب ارتفاع معدلات الجريمة^(٤٠).

لهذا نستطيع القول بأن وسائل الإعلام لا تؤثر علي القيم فقط وإنما تؤثر في إضراب السلوك أيضا، أيا كان السلوك انفعاليا أو غريزيا أو أخلاقيا، فعندما يكون السلوك مضطربا يكون صاحبه مشروعا للانحراف والجريمة^(٤١).

إذن معدلات الجريمة ترتفع في المجتمع في ظل اضطرابات السلوك، وهذا ليس بسبب وسائل الإعلام وحدها، بل يرجع إلي عوامل أخرى تم عرضها مسبقا ونضم إليهم الفشل، فالفشل يجعل الإنسان يرتكب الجرائم ضد المجتمع للانتقام، كالسرقة والقتل والاغتصاب وغيرها، ومثل هذه الجرائم تشفي غليل الفاشل في الحياة^(٤٢).

(35) علي فايز الجحني : مرجع سابق ، ص149

(36) عمر سعوس: الشباب والدور الإعلامي للجريمة ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، (الرياض 2000م) ص122

(37) نوري ياسين هرزاني: (الإعلام والجريمة) ، مجلة زانكو للعلوم الإنسانية ، (كاردوستان 2005م) ، ص97

(38) أحمد محمود الخطيب : دور المؤسسات الإعلامية في الوقاية من المخدرات ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، مجلد2 ، عدد3 ، (الرياض 1999م) ص78


(39) نصيف جاسم العزاوي: الوظيفة الاتصالية للتليفزيون ، رسالة دكتوراه منشورة ، (جامعة بغداد 1997م) ، ص296
(40) D ، Halloran ، The Effect Of Mass Communication With Special Reference To Television ، London ، Evans press ، 1973 ، p23

(41) فهيمة كريم رزيح : التصنيع والجريمة رسالة دكتوراه منشورة ، (جامعة بغداد 1994م) ، ص20

(42) ناهده عبد الكريم : الاضرابات الأسرية وأثارها الاجتماعية ، مجلة الشرطة الإماراتية ، العدد 212 ، 1988م ، ص28

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

وهذا الشكل يوضح العوامل التي تتدخل في تكوين الجريمة وإضرار القيم والسلوك لدى الشباب:-



التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

فإن هذين المتغيرين (وسائل الإعلام والجريمة) يذكروننا بما حدث في نيويورك عام ١٩٣١م حيث قرر أحد الصحفيين في جريدة (أيفني نج بوست) تسليط الضوء علي أحد الجرائم بسبب ارتباطها بأحد الأسر المعروفة ، وما أن نشرت الجريدة الخبر حتي تدافعت باقي الصحف في اليوم التالي لتغطية الجريمة وتدايعياتها واضطرت صحف أخري البحث عن جرائم أخري حتي لا تخسر المنافسة ، وخاصة أن المجتمع الإعلامي أكتشف أن الناس لهم غرام بأخبار الجريمة ومستعدون لدفع المال لشراء الصحف لأنها تغطي هذه النوع من الأخبار. إلي أن استطلاع الرأي في ذلك الوقت كشف:-

أن بعد التغطية المكثفة تزداد الجرائم في مدينتهم عند الإحساس العام بالخوف ، في حين كشفت دراسات أخري أن التغطية المكثفة لأخبار الجريمة تساهم في زيادة وعي الناس باحتمالات الجرائم وتجعلهم يتخذون الكثير من الحيطة والحذر ، مما يساهم في التقليل من الجرائم عموماً، بينما تجاهل التغطية يعطي الناس الإحساس الواهم بالأمان ويجعلهم لقمة سائغة للمجرمين (٤٣).

ولكن من وجهة نظر الباحثة وبناء علي ما استندت عليه بالدراسة الميدانية العلمية أتضح أن العرض المتكرر لمشاهدة أعمال العنف والتخريب والقصص الإجرامية تخلق لدي الشباب اتجاهات إيجابية نحو الجريمة مما يجرهم إلي ممارستها.

وأخيراً : الضوابط الأخلاقية لعرض مضامين الجريمة في وسائل الإعلام:

وهي مجموعة المبادئ الإعلامية والأخلاقية التي تعتمد عليها وسائل الإعلام عند معالجتهم لموضوعات الجريمة للحفاظ علي استقرار الجماهير، وأمنهم النفسي ، والاجتماعي ، والقانوني، وهذه الضوابط هي :-

١- مراعاة الحق في الخصوصية :

يعتبر مبدأ الحق في الخصوصية من أبرز المبادئ التي تقوم عليها أخلاقيات وسائل الإعلام ، ويمثل هذا الحق الاستقلال الذاتي للإنسان ويشكل شخصيته وذاتيته ، وتعني الحياة الخاصة خصوصيات الفرد التي ينبغي أن تكون بعيدة عن أعين الناس وألسنتهم ، وهي التي لا تمس واجبات الفرد نحو المجتمع وليس لها تأثير علي الصالح العام ، وعدم استخدام وسائل الإعلام في استغلال حياة المواطنين الخاصة للتشهير بهم أو التشويه بسمعتهم، وهو حق لكل إنسان يستخدمه للحفاظ علي حياته الخاصة.

ويدخل في إطار مبدأ احترام الخصوصية حظر نشر أسماء أو صور المتهمين قبل الحكم ، فبمجرد ارتكاب الفرد لجريمة ما يضع نفسه بذلك في دائرة الاتهام والاهتمام ، فتقوم وسائل الإعلام بتسليط الضوء عليه بنشر بياناته ومعلومات عن حياته ، ومثل هذا النشر قد يؤدي إلي أحد الأمرين ، إما إلي تعاطف أفراد المجتمع مع هذا الشخص بالشكل الذي يجعل أي حكم يصدر ضده مرفوضاً أو يؤدي إلي إثارة سخط أفراد المجتمع عليه بالخصوص عندما يتعلق الأمر بجرائم الأحداث أو الجرائم التي تقع ع القصر (٤٤).

أما في نشر أسماء وصفات الأحداث يؤكد علماء نفس الطفل والعاملين في المجال الاجتماعي ، أن حذف اسم الطفل من الخبر المقدم يقلل من احتمال عودته للإجرام ، فهذه الفئة لم تبلغ بعد مرحلة النضج الكامل ، مما يجعلها عرضة للتأثير عليها م قبل الغير ، إضافة إلي بعض العوامل الاجتماعية كالتفكيك الأسري الذي قد يدفع الحدث إلي الانحراف بسبب ضعف مقاومته في التغلب عليها ، ونشر الأفعال الصادرة عن الحدث من شأنه أن يحوله إلي شبح يمنع اندماجه في المجتمع حين اكتمال نضجه ويدرك عواقب أفعاله (٤٥).

(43) حليلة عايش : الجريمة في الصحافة الجزائرية ، رسالة ماجستير منشورة ، (جامعة منتوري 2009م) ، ص96

(44) فتحي حسين عامر ، مرجع سابق ، ص45

(45) نفس المرجع ، ص52

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

٢- عدم التأثير علي سير العدالة والتحقيق :

منح القانون لمختلف وسائل الإعلام الحق في أن تعرض مضامين الجرائم والحوادث والقضايا ، لكي تؤدي رسالتها داخل المجتمع ، مادام العرض يحقق الصالح العام ، ويراعي فيه الضوابط التي تحكمه وتمنع خروجه عن حدود النشر وأخلاقياته ، ولكن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة ١١ نص علي أن : " كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا حتي تثبت إدانته قانونيا بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنها " (٤٦) . فالمتهم يحاكم أمام القاضي وليس من خلال الرأي العام أو المجتمع الذي تشكله وسائل الإعلام ، فإذا برأته المحكمة بعد ذلك فإنه سوف يواجه إدانة من مجتمعة ، كما أن العرض بالشكل المطلق لموضوعات الجريمة يمكن أن يؤدي إلي المساس بسلطة القضاء في القيام بوظيفته في تحقيق العدالة ، إذ يعمد بعض الإعلاميين أحيانا كثيرة لإثارة ملايبات من أجل جذب الجمهور مما يؤدي إلي تضليل العدالة ، فالمحكمة في المواد المدنية تحكمها قاعدة البيانات ، حيث أنه لا يمكن للقاضي التقيد برأيه الشخصي ، وعلي العكس القضاء الجزائي فيقوم علي مبدأ قناعة القاضي وقد تتبلور هذه القناعة من خلال ما تعرضه وسائل الإعلام من تحليل وتفسير ، ودليل ذلك ما جاء في المادة ٣٠٧ من قانون الإجراءات الجزائية :

" أن القانون لا يطلب من القضاة أن يقدموا حسابا عن الوسائل التي بها قد وصلوا إلي تكوين اقتناعهم ، ولا يرسم لهم قواعد بها يتعين عليهم أن يخضعوا لها علي شخصه " ٣- صدق الموضوع :

إن الهدف الأول لوسائل الإعلام في المجتمع يجب أن يكون توفير الأخبار اليومية للمجتمع بشكل صادق وشامل بدون تزييف للحقائق أو تأليف القصص التي لا أساس لها من الواقع ، بهدف جذب الجماهير ، وكذلك التفريق بين الرأي والحقيقة " فالحقيقة إنما تمثل ما ثبت صدقة ووجب تصديقه أما الرأي يعبر عن وجهة نظر قابلة للنقاش فيبين إن كان يعبر عن صدق أم عن زيف " ، وما يقوم به بعض وسائل الإعلام اليوم من نشر موضوعات كاذبة لا يقبلها المنطق من أجل إثارة مشاعر وأحاسيس الجماهير بغض النظر عما تخلفه من سلبيات وأخطار علي المجتمع ، فالصدق أهم القيم المهنية بل إنه الأساس ، ولا يقتصر صدق الإعلام مع الآخرين (المصادر - والجمهور) بل يمتد ليشمل صدقه مع نفسه ، إذ يعتبر الصدق من أهم العناصر التي تتدخل في اختيار موضوع واستبعاد موضوع آخر (٤٧) .

٤- الالتزام بعرض مضامين الجريمة في حدود قيم المجتمع والآداب العامة :

إن حرية التعبير مسؤولية اجتماعية تأتي بالدرجة الأولى لخدمة الصالح العام والمجتمع وقيمه وتقاليده ، فالمسؤولية تعني التحلي بأخلاقيات المهنة والتصرف بشكل مسؤول اجتماعيا وإزاء الرأي العام ومصالحه ، وعدم عرض الموضوعات المثيرة والخليعة والتي تحرض علي الإجرام والانحرافات الجنسية وتناول وترويج المخدرات ، وغيرها من الأنواع لهذه الظاهرة ، ومراعاة عدم عرض الجرائم بأسلوب المبالغة لأن الخطر ليس في عرض مضامين الجريمة إنما في طريقة عرضها ، والصور والرسوم المصاحبة لها (٤٨) .

ولذلك فإن مراعاة الصالح العام والالتزام بحدود وقيم المجتمع وآدابه العامة تقتضي من الإعلاميين أن يسألوا أنفسهم ما هو مباح للعرض وما هو الغير مباح عند معالجتهم لظاهرة الجريمة ، فنحن في مجتمع مصري شرقي

(46) أحمد غاوي : (ضمانات المشتبه فيه أثناء التحريات الأولية) ، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع ، (الجزائر 2005) ، ص68

(47) أحمد طلعت البشيشي : (الإتصال الجماهيري والمجتمع المعاصر) ، دار المعرفة الجامعية ، (الإسكندرية 2005) ، ص87

(48) فتحي حسين عامر : مرجع سابق ، ص60

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

لابد من الالتزام بعاداته وتقاليده وثقافته ، فلا يتم عرض موضوعات جريمة بها إبتزال أو تحرش أو اغتصاب أو علاقات جنسية محرمة (كزنا المحارم وغيره) بطريقة مبتذلة تحض علي الرذيلة وارتكاب المعاصي وما هو منافي للشرع والقانون وآداب المجتمع المصري ، ففي ظل المنافسة الإعلامية التي قد تلعب فيها الإثارة دورا من أجل جذب المزيد من الجماهير قد يغفل الإعلاميين تماما العواقب الوخيمة والآثار السينة التي من الممكن أن تلحق بالجماهير العريضة والمجتمع.

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي
(دراسة ميدانية)

المراجع

١. محمد عبد الله ألوريكات : (مبادئ علم الإجرام) ، عمان ، إثراء للنشر والتوزيع ، ٢٠١٢م ، ط ٣ ، ص ٤٢
٢. مازن بشير : (مبادئ علم الإجرام) ، بغداد ، دار الكتب والوثائق الوطنية ، ٢٠٠٩م ، ط ١ ، ص ١٢٣
٣. فتوح الشاذلي : (أساسيات علم الإجرام والعقاب) ، بيروت ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠٠٩م ، ط ٢ ، م ١ ، ص ١٣
٤. "Wage Theft in America: How the Rich get Richer While the Park Crystal (١) ، "Voice of Russia ، 21 May 2014 ، p.28 ، "Poor Stay Poor"
٥. أسماء بنت عبدالله التويجري " الخصائص الاجتماعية والاقتصادية العائدات للجريمة " ، الطبعة الأولى ، الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠١١ ص ٣٥ : ٣٨ .
٦. Berdal (١) ، M. & Serrano ، M. ، " Transnational Organized Crime and ، Lynne Rienner ، "International Security " ، vol. 22 ، 2012 ، pp. 30 : 31
٧. Bonger (١) ، William ، " Criminality and Economic Condition " ، story ، 2007 ، p. 86 ،
٨. Elizabeth A. Martin (١) ، " Oxford Dictionary of Law " ، Oxford University ، Seventh 2013 ، Press ، p.33 .
٩. خلف بن محمد بن العرم ، " من أسباب وقوع الجريمة " ، دار نشر الجزيرة ، ٢٠١٥ ، ص ١٠٥ .
١٠. Braithwaite J (١) ، " The New Regulatory State and the Transformation of ، "Criminology". British Journal of Criminology ، 2008 ، p.p. 222 .
١١. Robert A. Stebbins (١) ، " Lemert " ، " Edwin " ، Blackwell ، 2017 ، p.p.29
١٢. Black (١) ، D ، " Crime Rates " ، American Sociology ، 2010 ، p 35 .
١٣. Tyler (١) ، Gus ، " Grime in America " ، 7ed ، the University of Michigan ، 2012 ، U.A.S. ، press ، P83 .
١٤. Schneider (١) ، " Economic and Societal Development : Causation and ، NCJ ، Control) ، 2008 ، p.189 .
١٥. Sellin (١) ، T:(Measurement of Delinquency) ، John Wiley ، N. Y. 2010 ، p.65 .

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي
(دراسة ميدانية)

١٦. (The Story of Organized Crime) Martin : (١) ، Methuen London Ltd. ، 2010 ، p.54 .
١٧. علي بن فايز الجنحي : [الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة] ، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، (الرياض: ٢٠٠٠م) ص ١٢٣
١٨. محمد مهدي الجعافرة : اختبار نظرية التعلم الإجتماعي لتفسير السلوك المنحرف لدي عينة من نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل الأردنية ، رسالة دكتوراه منشورة ، جامعة مؤتة ، (الأردن: ٢٠١٢م) ص ٤٣
١٩. محمد الخوالدة : جريمة الدخول غير المشروع إلي موقع إلكتروني أو نظام معلومات وفق التشريع الأردني، رسالة ماجستير منشورة ، الجامعة الأردنية ، (عمان: ٢٠١٢) ص ٣٣
٢٠. عدلى عصمت : (مدخل إلي التشريعات الإعلامية والإعلام الأمني)، دار المعرفة الجامعية (القاهرة ٢٠٠٩) ص ٢٨
٢١. جواد الرهيمي : التكيف القانوني للدعوى الجنائي ، دار الفكر الجامعي ، (جامعة الإسكندرية ٢٠٠٤م) ص ٥٩
٢٢. Houg spark (١) ، London ، M.;(The British Crime) ، 2012 ، p 26 .
٢٣. John w. windhuser. M Jennifer : crim news in Louisiana press ، (١) ، (journalism quarterly) ، 2000 ، p67
٢٤. سيد عبد الرؤوف : الإعلام الأمني المشكلات والحلول والتوعية الأمنية مالها وما عليها ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، (الرياض ٢٠٠٢م) ص ١٧
٢٥. لؤي خليل : (الإعلام الأمني) دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن ، (عمان ٢٠١٠م) ص ٢٢ .
٢٦. فتحي حسين عامر : (أخلاقيات الصحافة في نشر الجرائم) ، إيتراك للنشر والتوزيع ، ط ١ ، (القاهرة ٢٠٠٦) ، ص ٦١
٢٧. محمد قيراط: الأثار السلبية لنشر قضايا الجريمة والعنف والانحراف في وسائل الإعلام الجماهيري ، ندوة علمية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية بالتعاون مع وزارة الداخلية السودانية ، (الخرطوم ١٣-٤-٢٠٠٥م)
٢٨. سلطان صاحب : (إدارة المؤسسات الإعلامية أنماط وأساليب القيادة) ، دار الميسرة ، (عمان ٢٠١١م) ص ١٣٢
٢٩. محمد محمد عمارة : (دراما الجريمة التليفزيونية دراسة سوسيو إعلامية) ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، جامعة جنوب الوادي : قنا ٢٠٠٨م) ص ٥٤

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي (دراسة ميدانية)

٣٠. هاشم حسين المحنك: دور الإعلام في نبذ العنف ، جامعة الكوفة ، مجلة دراسات الكوفة ، العدد ١٥ ،
(العراق ٢٠٠٩) ، ص ٧٣
٣١. عبد الله بن عبد الرحمن النفيسة: اتجاهات الشباب السعودي في الجامعات نحو نشر أخبار الجريمة في الصحافة المحلية وعلاقتها بخصائصهم الاجتماعية ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، (الرياض ٢٠٠٩م) ،
ص ٤٤-٤٥
٣٢. هيفاء أبو غزاله: العنف ضد المرأة ، رؤية مشتركة لإحداث التغيير ، دورية علمية ، العدد ٢ ،
(الأردن: ٢٠٠٨) ، ص ٥١
٣٣. نجاح العلي: الجريمة وأثارها على الفرد والمجتمع ، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية ، المجلد ٤ ،
العدد ٢ ، (الأردن ٢٠٠٩) ص ١٧٩
٣٤. أحمد بلعوص: أثر الإعلام في الوقاية من الجريمة (دراسة تأصلية)، مجلة بحوث الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر، (السعودية ٢٠١٢م) ، ص ٣٧٧
٣٥. علي فايز الجحني: مرجع سابق ، ص ١٤٩
٣٦. عمر عسعوس: الشباب والدور الإعلامي الوقائي للجريمة ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،
(الرياض ٢٠٠٠م) ص ١٢٢
٣٧. نوري ياسين هرزاني: (الإعلام والجريمة) ، مجلة زانكو للعلوم الإنسانية ، (كاردوستان ٢٠٠٥م) ،
ص ٩٧
٣٨. أحمد محمود الخطيب: دور المؤسسات الإعلامية في الوقاية من المخدرات ، أكاديمية نايف العربية للعلوم
الأمنية ، مجلد ٢ ، عدد ٣ ، (الرياض ١٩٩٩م) ص ٧٨
٣٩. نصيف جاسم العزاوي: الوظيفة الاتصالية للتليفزيون ، رسالة دكتوراه منشورة ، (جامعة بغداد
١٩٩٧م) ، ص ٢٩٦
٤٠. The Effect Of Mass Communication With Special Reference ، Halloran ، D. ،
To Television ، Evans press ، London ، 1973 ، p23
٤١. فهيمة كريم رزيق: التصنيع والجريمة رسالة دكتوراه منشورة ، (جامعة بغداد ١٩٩٤م) ، ص ٢٠
٤٢. ناهده عبد الكريم: الاضرابات الأسرية وأثارها الاجتماعية ، مجلة الشرطة الإماراتية ، العدد ٢١٢ ،
١٩٨٨م ، ص ٢٨
٤٣. حليلة عايش: الجريمة في الصحافة الجزائرية ، رسالة ماجستير منشورة ، (جامعة منتوري ٢٠٠٩م)
، ص ٩٦
٤٤. فتحي حسين عامر ، مرجع سابق ، ص ٤٥

التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها علي سلوك الشباب الجامعي
(دراسة ميدانية)

٤٥. نفس المرجع ، ص ٥٢

٤٦. أحمد غاوي : (ضمانات المشتبه فيه أثناء التحريات الأولية) ، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع ،

(الجزائر ٢٠٠٥) ، ص ٦٨

٤٧. أحمد طلعت البشيشي : (الإتصال الجماهيري والمجتمع المعاصر) ، دار المعرفة الجامعية ، (الإسكندرية

٢٠٠٥) ، ص ٨٧

٤٨. فتحي حسين عامر : مرجع سابق ، ص ٦٠